



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: 2026-4-16

98 ألف دينار غرامات و23 حكماً بالحبس و21 حالة وفاة

515 قضية مرورية في يناير الماضي... ونسبة الإنجاز 47,7%

■ جابر الحمود

الأحمدي في مقدمتها بـ8 أحكام، تلتها العاصمة والجبراء بـ7 أحكام لكل منهما، ثم حولي بـ5 أحكام، والفروانية بحكمين، وأخيراً مبارك الكبير بحكم واحد. وفي ما يخص الحوادث الجسيمة، سجلت محاكم المرور 21 حالة وفاة، تصدرتها الجبراء بـ8 حالات، ثم العاصمة بـ6 حالات، تلتها حولي والأحمدي بـ3 حالات لكل منهما، فيما سجلت الفروانية حالة واحدة، ولم تسجل مبارك الكبير أي حالات وفاة. أما على صعيد الغرامات، فقد بلغ إجماليها 98.220 ديناراً، تصدرتها محكمة مرور حولي بنسبة 28,7٪، تلتها العاصمة بـ21,8٪، ثم مبارك الكبير بـ20,2٪، فالأحمدي والجبراء بنسبة 11,8٪ و11,0٪ على التوالي، وأخيراً الفروانية بـ6,5٪.

وفيما يتعلق بالقضايا المفصول فيها، بلغ عددها 1177 قضية، جاءت محكمة مرور العاصمة في الصدارة بنسبة 28,3٪، بينما سجلت محكمة مرور الفروانية أقل عدد بنسبة 12,1٪. وأوضحت البيانات أن نسبة الإنجاز الإجمالية بلغت 47,7٪، حيث حققت محكمة مرور الجبراء أعلى نسبة إنجاز بـ57,2٪، مقابل أدنى نسبة في محكمة مرور العاصمة بـ41,2٪. وفي جانب الأحكام، أظهرت الإحصائية صدور 23 حكماً بالحبس، تصدرتها محكمة مرور حولي بـ11 حكماً، تلتها الأحمدي بـ8 أحكام، ثم العاصمة بـ3 أحكام، والجبراء بحكم واحد، فيما لم تسجل محكمتا مبارك الكبير والفروانية أي أحكام حبس. وبلغ عدد أحكام سحب الإجازة 30 حكماً، جاءت محكمة مرور

كشفت إحصائية صادرة عن وزارة العدل ممثلة في إدارة الإحصاء والبحوث، عن تسجيل 515 قضية مرورية واردة خلال شهر يناير 2026، تصدرتها محكمة مرور مبارك الكبير بنسبة 31,5٪، فيما جاءت محكمة مرور حولي في أدنى المعدلات بنسبة 4,4٪. وأوضحت الإحصائية التي حصلت "السياسة" على نسخة منها أن عدد القضايا المنظورة بلغ 2470 قضية، استحوذت محكمة مرور العاصمة على النسبة الأكبر منها بواقع 32,8٪، في حين سجلت محكمة مرور مبارك الكبير أقل نسبة بـ11,5٪.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2026-4-16	6	20144

«شؤون الإقامة» توجه بعدم استقبال كتب «تنفيذ الأحكام» مباشرة

أحمد خميس

وبموجب التعليمات الجديدة، يتعين توجيه المراجعين إلى الإدارة العامة للشؤون القانونية، ومن ثم إلى الإدارة المركزية لتنظيم الإقامة وإجراءات الدخول والخروج، باعتبارهما الجهتين المختصة بدراسة تلك الأحكام وبحثها من الناحية القانونية.

وشدد التعميم على ضرورة التزام جميع الموظفين المختصين بتنفيذ هذه التعليمات، وعدم استقبال أي كتب أو أحكام صادرة من إدارة تنفيذ الأحكام بشكل مباشر، بما يضمن تنظيم الإجراءات وتعزيز دقة التعامل مع القضايا القانونية ذات الصلة.

أصدر مدير عام الإدارة العامة لشؤون الإقامة العميد مزيد المطيري تعميماً إدارياً يقضي بعدم استقبال الكتب والأحكام الصادرة من إدارة تنفيذ الأحكام بوزارة العدل، والمتعلقة بالدعاوى القضائية المرفوعة ضد وزارة الداخلية في ما يخص شؤون الإقامة.

وأوضح التعميم أن هذا القرار يأتي في إطار الحرص على حسن سير العمل وانتظامه، وتحقيق الصالح العام، وضمان سلامة الإجراءات القانونية المتبعة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2026-4-16	16	17666



مشاريع العنزي

"الاستئناف": حبس 5 متهمين 7 سنوات وتغريمهم 38 ألف دينار في قضية غسل أموال

■ جابر الحمود

من الجريمة، وإبعاد المتهم الأول عن البلاد عقب تنفيذ العقوبة.
ومثل المجني عليها في القضية المحامي مشاري عبيد العنزي، حيث طالب بإزالة أقصى العقوبة على المتهمين والادعاء بالحق المدني باسترداد المبلغ المستولى عليه والتعويض عن الأضرار التي لحقت بها جراء الواقعة. وبعد مباشرة الدعوى المدنية قضت المحكمة بإلزام المتهمين برد المبالغ المستولى عليها والتي تقدر بـ 19 ألف دينار وتعويض مدني موقت قدره 5 آلاف دينار.

استخدام جزء منها في شراء عملات رقمية.
وثبت تورطهم في تزوير محررات بنكية وكشوفات حساب، إلى جانب تزوير بيانات عمليات السحب عبر نظام الخدمات المصرفية الآلية، بما يوهم بصحة تلك العمليات.
وكانت محكمة أول درجة قضت ببراءة المتهمين وإزالة الدعوى المدنية إلى المحكمة المختصة، إلا أن النيابة العامة طعنت على الحكم، لتقضي محكمة الاستئناف بإلغائه ومعاقبة المتهمين، مع مصادرة الأموال المتحصلة

المتهمين بالإشتراك مع شخص مجهول في تشكيل جماعة إجرامية منظمة، استهدفت الاستيلاء على أموال المجني عليها، وذلك من خلال الاحتيال عليها بإيهامها بفرصة استثمار وهمية في التداول، وحملها على تمويل برنامج إلكتروني مكن الجاني من الوصول إلى بياناتها البنكية. وغير تحويلات مالية غير مشروعة، استولوا على 19 ألف دينار من حساب المجني عليها دون علمها أو موافقتها، حيث جرى توزيع المبلغ على حساباتهم، قبل أن يتم سحبها نقداً وتهريب جزء منها إلى خارج البلاد، إضافة إلى

قضت محكمة الاستئناف بإلغاء حكم أول درجة القاضي بالبراءة، ومعاقبة خمسة متهمين بالسجن لمدة سبع سنوات مع الشغل، وتغريمهم بمبلغ 38 ألف دينار، وذلك على خلفية إيداعهم في قضية غسل أموال وتزوير والاستيلاء على أموال الغير، في واقعة تعود تفاصيلها إلى عام 2022. وتتلخص القضية - وفق ما ثبت في الأوراق - في قيام

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2026-4-16	6	20144

أقرت نظاماً جديداً لتنفيذ الإجراءات من خلال تطوير آليات تتبّع الأموال وتسريع استرداد الحقوق السعودية توقف حبس المدين... والتحصيل عبر الحجز والتسييل المباشر

- إلزام المنفذ ضده ومن يُستبهِه في تلقيه أموالاً بالكشف عن الممتلكات المرتبطة بملف التنفيذ
- إلغاء عقوبة الحبس في الالتزامات المالية للتركيز على استهداف الذمة المالية فقط
- 10 سنوات لسقوط السند وأولوية قسوى لمصلحة الطفل عند تنفيذ أحكام الزيارة
- النظام الجديد يكفل حماية كاملة تمنع تهريب الأموال أو إخفاءها باستخدام التقنيات الحديثة



ولي العهد السعودي الأمير محمد بن سلمان

- رفع كفاءة استرداد الحقوق المالية وتطوير المنظومة القضائية
- إقرار عقوبات تجرّم تقديم معلومات غير دقيقة أو محاولة تضليل العدالة
- تنظيم إجراءات منع السفر بمدد زمنية تضمن التوازن بين حقوق الدائن وحرية التنقل
- التصريح عن الأصول محل التنفيذ... مع تجريم أي محاولة لعرقلة القضاء

والمدين، فبدلاً من اللجوء لخيار السجن الذي قد يعطل حياة المدين تماماً ويمنعه من العمل لسداد ديونه، يركز النظام على إعطائه فرصة حقيقية لتسوية أوضاعه، هذا التوجه يقلل من أعداد الموقوفين في القضايا المالية، مما يخفف الضغط على الجهات الأمنية ويحفظ كرامة الأسر واستقرارها.

ثانياً، دفعة قوية للاقتصاد والاستثمار

على الجانب الاقتصادي، يثبث النظام رسالة طمأنينة قوية لكل مستثمر أو رائد أعمال داخل المملكة، فاللحقة في بيئة الأعمال تزداد عندما يعلم الجميع أن "التعثر المالي" الناتج عن ظروف تجارية خارجه عن الإرادة لن يؤدي إلى السجن، بل سيعالج عبر آليات واضحة لتصفية الأصول والممتلكات، وفي المقابل، لا يترك النظام مجالاً للمتهربين، إذ يستخدم أدوات رقمية دقيقة لتتبع الأموال والأفصاح عنها، مما يضمن للدائن استعادة حقه بسرعة وبأقل جهد.

ثالثاً، تعزيز مكانة المملكة إقليمياً ودولياً

بهذا التغيير في نظام التنفيذ الجديد تيرهن المملكة على التزامها بتطبيق أرقى الممارسات العالمية في القضاء، وإلغاء السجن في الديون المدنية والتجارية يرفع تصنيف المملكة دولياً في مؤشرات سيادة القانون وحقوق الإنسان، ويؤكد للعالم أن رؤية 2030 تضع كرامة الإنسان وتطوير العدالة في مقدمة أولوياتها.

لضمان عدم استمرار القيود القانونية دون مبرر قضائي كافٍ، وتحقيق الموازنة بين ضرورة ضمان تنفيذ الأحكام والضوابط النظامية المعمول بها.

إلغاء حبس المدين في الالتزامات المالية

تبرز أهمية التحول الجديد في إنهاء العمل بقوة الحبس للدائن المدنية، والتحول نحو أدوات تركز على الوسائل النظامية التي تضمن تحصيل المبالغ المستحقة عبر الحجز والتسييل المباشر للأموال، بعيداً عن تقييد الحرية الشخصية للمعتثرين مالياً. وبالتزامن مع هذه الإصلاحات، وافق المجلس على تعديل نظام مكافحة غسل الأموال، وإنشاء بنجاح استعادة الإنتاج بمنشآت الطاقة المتضررة، ومن شأن هذا التعافي السريع دعم الاقتصاد العالمي، كما تقرّر تحمل الدولة للضرائب والرسوم الجمركية على إرساليات المواشي الحية اعتباراً من تاريخ 11/1447هـ. إلى نهاية موسم حج هذا العام 1447 هـ.

أهمية نظام التنفيذ الجديد

يأتي نظام التنفيذ الجديد في السعودية ليحدث تغييراً جذرياً في طريقة التعامل مع القضايا المالية، حيث يضع قاعدة إنسانية وعملية في أي واحد. "التنفيذ يكون على المال لا على الشخص".

أولاً: أثر اجتماعي يلمس الجميع

تتمكّن أهمية هذا النظام في كونه يغيّر شكل العلاقة بين الدائن

ويحسب وسائل إعلام محلية، أكد وزير العدل السعودي، د. وليد بن محمد الصمعاني، أن موافقة مجلس الوزراء على نظام التنفيذ الجديد في السعودية تمثل تحولاً نوعياً لضمان كفاءة استعادة الحقوق داخل المملكة العربية السعودية. وأوضح أن القواعد القانونية المحدثة تعمل بغاوية على تسريع وتيرة وصول الحقوق إلى مستحقيها، بما يسهم في الارتقاء بجودة الخدمات المقدمة للمستفيدين وتطوير تجربتهم مع المنظومة القضائية بشكل شامل. وشملت التعديلات تحديثاً جزئياً لمنظومة الرقابة المالية عبر تفعيل أدوات تقنية متطورة مخصصة لتتبع الثروات، مما يساهم في تسريع استرداد الحقوق وتحسين جودة التعامل مع القضايا المالية المعقدة، مع ضمان أعلى مستويات الشفافية في رصد الأصول الاقتصادية.

الإلزام بالإفصاح

يغرض نظام التنفيذ الجديد في السعودية على المنفذ ضده وكافة الأطراف ذات الصلة ضرورة التصريح عن الأصول محل التنفيذ، مع تجريم أي محاولة لعرقلة المسار القضائي بالامتناع عن الإفصاح، مما يوفر حماية كاملة تمنع تهريب الأموال أو إخفاءها، ويحد من حالات التهرب من الالتزامات المالية.

تنظيم إجراءات منع السفر

وضعت النصوص قواعد دقيقة لإصدار قرارات المنع من السفر، بحيث تكون مرتبطة بمدد محددة ومعايير موضوعية واضحة،

أقر مجلس الوزراء السعودي برئاسة الأمير محمد بن سلمان نظام التنفيذ الجديد، بهدف رفع كفاءة استرداد الحقوق المالية وتطوير المنظومة القضائية بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية. جاءت الموافقة على نظام التنفيذ الجديد في السعودية خلال جلسة أول من أمس، لتوسس مرحلة مفضلة تعتمد على الرقابة الصارمة لحركة التدفقات النقدية والأصول.

ويرتكز نظام التنفيذ الجديد في السعودية على إلزام المنفذ ضده، وكل من يُستبهِه في تلقيه أموالاً منه، بالكشف الكامل عن الممتلكات المرتبطة بملف التنفيذ، مع إقرار عقوبات تجرم تقديم معلومات غير دقيقة أو محاولة تضليل العدالة. وبموجب التحديثات، أُلغيت عقوبة الحبس في الالتزامات المالية للتركيز على استهداف الذمة المالية للمدين فقط، مع تنظيم إجراءات المنع من السفر بمدد زمنية واضحة تضمن التوازن بين حقوق الدائن وحرية التنقل.

كما اعتمدت ملامح نظام التنفيذ الجديد في السعودية مبدأ الفصل بين شخص المدين وأمواله، واشترطت تسييل السندات الأمر والكمبيالات الكرونية عبر المنصات المعتمدة لاكتساب صفحتها التنفيذية، مع تحديد عشر سنوات لسقوط السند من تاريخ استحقاقه. وإلى جانب الشأن المالي، منح النظام أولوية قسوى لمصلحة الطفل الفضلى عند تنفيذ أحكام الزيارة، لضمان استقرار المعشوقين وحمليتهم من آثار النزاعات الأسرية، مع استحداث خيار "التنفيذ المكسي" الذي يتيح للمدين المطالبة بحقوقه نظامياً.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2026-4-16	9	20144



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تلعب إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الوصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٥/٦ - الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٤٤٧/٢٠٢٤ بيو/٢، المرفوعة من: عائشة ماضي ضحوي البصمان
ضد: ١- محمد ماضي ضحوي البصمان
٢- سامي ماضي ضحوي البصمان
٣- فوارس ماضي ضحوي
٤- عبدة ماضي ضحوي البصمان
٥- نور ماضي ضحوي البصمان
٦- فاطمة ماضي ضحوي البصمان
٧- خديجة ماضي ضحوي البصمان
٨- سعد ماضي ضحوي البصمان
٩- سارة ماضي ضحوي البصمان
١٠- تووير ماضي ضحوي البصمان
ورثة المرحوم/ ضحوي ماضي ضحوي البصمان الرشيدي وهم:
١١- هنادي ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٢- صلاح ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٣- هاريس ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٤- وهاب ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٥- أسماء ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٦- مها ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٧- وسيمه ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٨- منى ضحوي ماضي ضحوي البصمان
١٩- سارة ضحوي ماضي ضحوي البصمان
وكيل وزارة العدل لشؤون التسجيل العقاري بصفتها

أولاً: أوصاف العقار، كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية

عقار الوثيقة رقم (٢٠١١/١٣٣٢٤) الكائن في منطقة عبدالله المبارك - شبيمة رقم (٧٤) قطعة رقم (٣) - مخطط (٣٨٢٣٥/م) مساحة (٤٠٠ م^٢) وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقادير (٣٤٠٠٠٠ د.ك.) ثلاثمائة وأربعون ألف دينار كويتي.

- ورد بشهادة الأوصاف بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سملح.
- وتوجد محالقات/زيادة نسبة البناء + بناء من مواد غير مصرح بها من قبل البلدية (كبيربي).
- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير الرفق،
- العقار موضوع النزاع الكائن في منطقة عبدالله المبارك الصباح - قطعة ٣ - شارع ٢٠١٩ - منزل ٢٠ - شبيمة رقم ٧٤ الرقم الألي (١٦٣٠١٤٨١).
- العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل يطل على شارع واحد ويحده جار من اليمين وجار من اليسار وبمساحة ٣٠٠ م^٢ حسب الوثيقة رقم (١٣٣٢٤) المؤرخة بتاريخ ٢٠١١/١٢/٧ المقدمة من وكيل المدعية بمحاكمة مستداته المقدمة أمام الخيرة بجلسته ٢٠٢٤/٢/١٩ ويوجد أمام المنزل مواقف سيارات مظللة.
- العقار موضوع النزاع عبارة عن دور أرضي ودور أول ونصف دور في السطح والتكسية الخارجية عبارة عن ميزابيك لون بيج.
- قامت الخيرة بطرق الباب إلا أنه لم يفتح أحد وأعاد وفضل المدعية وابن المدعية أن المنزل غير مسكون حالياً ويتمتع عليهم تمديد أوصاف المنزل من الداخل.
- قامت الخيرة بمعاينة المنزل من الخارج فقط وأعاد خبير الدراية بتكثفه من تقدير قيمة العقار من الخارج.
- قام خبير الدراية بمعاينة المنزل من الخارج فقط وتسجيل ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمته.

ثانياً، شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه التمن كاملاً يجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم بربو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل تمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالمشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من تمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٣٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات، ٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات، ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".
المستشار/نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2026-4-16	6	17666

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تكيف المنزل وحدات، ولا يوجد مصعد كهربائي.
تم فتح الباب من قبل المدعى عليه الثاني والمنزل يعتبر مهجور ولا يسكنه أحد، ولا يوجد أحد منتفع بالعقار.

العقار موضوع الدعوى غير مؤجر ولا بدر ربح.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمنن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايذة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايذ الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فقي هذه الحالة تعاد المزايذة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايذ الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزايذة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايذ المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

تثنية: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.

2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه « إذا كان من نزع ملكيته سائناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ثانياً رئيس المحكمة الكلية

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد الموافق 2026/5/3 قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/898 بيوغ/4

المرفوعة من: أسماء عبد الكريم الراشد الظاهر عن نفسها وبصفتها إحدى ورثة المرحومة فوزية فرج ذياب الخشتي.

ضد:

ورثة المرحومة فوزية فرج ذياب الخشتي وهم:

1- عبد الرزاق خليل محمد إسماعيل.

2- سعد خليل محمد إسماعيل.

3- يوسف خليل محمد إسماعيل.

4- عهود خليل محمد إسماعيل.

5- محمد خليل محمد إسماعيل.

6- عبد الكريم خليل محمد إسماعيل.

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة التسجيل العقاري:

عقار الوثيقة رقم (2023/5207) الكائن بمنطقة (بيان) قسيمة رقم (133) قطعة (12) من المخطط رقم (م/ 33355) ومساحته (300م²) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي وقدره (279000 دك) مائتان وتسعة وسبعون ألف دينار كويتي.

.. ورد بشهادة الأوصاف العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح ومخالفة هي زيادة مواد ثقيلة في الأرضي و + مواد خفيف في السطح.

... وورد بتقرير الخبير:

عقار الدعوى الواقع في منطقة بيان (قطعة 12 - شارع 1- جادة 2- منزل (48) و بحضور وإرشاد وكيل المدعية والمدعى عليهم الثاني والثالث والسيد خبير الدراية سلمان الجوه وتمت المعاينة على النحو التالي:

العقار موضوع الدعوى مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 25207 المورخة 2023/6/22 وبمساحة 200م²

العقار موضوع الدعوى من بيوت الدخل المحدود ويطل على شارع واحد وله جيران من 3 جهات وله مدخلين رئيسي وللكراج.

العقار موضوع الدعوى عبارة عن دور أرضي ودور أول وسط وحوش وبالتفصيل التالي:

1- الدور الأرضي يحتوي على ديوانية وغرفة ماستر وصالنتين معيشة وغرفة خدمة ومطبخ وعدد 2 حمام

2- الدور الأول: مقسوم الى جناحين متطابقين كل جناح يحتوي على غرفتين بئيه حمام.

3- السطح غرفة مآخن وكبري مخزن.

الكساء الخارجي سيجما بيع البيت بحالة انشائية قديمة وتم تجديده.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2026-4-16	8	17666



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاييد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزداد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزداد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزاييد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايمة بالجلسة تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعقد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاييد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزداد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. ثامناً: يقر الراسي عليه المزداد أنه عين العقار معاينة تأقية للجهالة.

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزداد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - ننص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزداد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

المستشار

نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الإثنين الموافق 2026/5/4 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/348 بيوع / 1.

المرفوعة من: عماد زهران محمد محمد. ضد: 1 - مبارك جمعان فرج آل مسعود 2 - سعيد بن جسعان فرج السياسي.

أوصاف العقار

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة مشاعاً قدرها 50 بالمائة في عقار الوثيقة رقم 2022/293 الكائن بمنطقة الخبران السكنية - قطعة رقم 7، قسيمة 292، مخطط م / 35404 - ومساحته الإجمالية 400 م²، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره 65610 د.ك (خمسة وستون ألف وستمائة وعشرة دينار كويتي) نظير الحصة المعروضة للبيع.

وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

إن العقار سكن خاص مكون من سرداب + أرضى + أول (ميكو أسود)، وسجل سابقاً بمنطقة الخبران الجديدة، وحالياً كما ذكر أعلاه.

وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- بتاريخ 2024/2/22 قامت الخبرة بالانتقال إلى عين النزاع، بحضور السيد خبير العراية من الإدارة ووكيل المدعي الحاضر أمام الخبرة، حيث تمت المعاينة على النحو التالي:
- عين النزاع تقع في منطقة الخبران السكنية قطعة 7، ش 714، قسيمة 292، منزل 12، وهي عبارة عن بناء أسود من سرداب ودور أرضي وأول واعمدة للدور الثاني والمبنى لم يشطب بعد ويقع على شارعين.
- لا يوجد للعقار حائر أثناء معاينة الخبرة له، ولا منتفع.
- قام خبير العراية بتدوين ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار أرضاً ومبناً.

ثانياً: شروط المزداد:

أولاً يبدأ المزداد بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزداد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه

العدد

6223

الصفحة

6

التاريخ

2026-4-16

اليوم

الخميس



الوفيات

إلى رحمة الله

خالد خلف مبارك العتيبي

58 عاماً - شيع

الرجال: العزاء في المقبرة

ت-الرجال: 95571689 - 99322555

ت-النساء: 97979936 - 65019193

رضا احمد حسين ندوم

55 عاماً - شيع

الرجال: مبارك الكبير مسجد القدس

ت- 97175777

زكيه ميرزا محمد عبدالرضا

زوجة / صباح عبدالله ناصر عبدالله

69 عاماً - شيعة

الرجال: الدعية حسينية بو حمد

النساء: الدعية ق 4 ش 49 م 6

ت- 99896258 - 66628365

حسين علي كرم أحمد بهبهاني

62 عاماً - شيع

الرجال: حسينية معرفي القديمة

النساء: غرب مشرف ق 1 ش 111 م 30

ت-الرجال: 99799549 - 56666090

ت-النساء: 50003001

حسن سيف محمد مبارك زمانان العجمي

37 عاماً - شيع

الرجال: العزاء في المقبرة

النساء: جابر العلي ق 2 ش 18 م 15

ت- 66126609 - 99177161

سكينة علي باقر اشكناني

زوجة / رضا محمد هاشم

79 عاماً - شيعة

الرجال: ميدان حولي حسينية الاشكنانية

النساء: بيان ق 6 ش 21 م 18

ت-الرجال: 55265554

ت-النساء: 99783447

إنا لله وإنا إليه راجعون